

زاجری

کتابخانه  
جمهوری  
اسلامی

۱۷۰











هيفوا من الخوف من تعقيد  
يقولون فهم على البليد  
نظر عقائد الاما التنف  
فانما اجرت من المسائل  
فانما تاليا لطيفا راقيا  
نظما بدنيا ابراهيم الملامحة  
قد حاذرت في افصاح  
جنبته مسالك الاعتدال  
وانما المواضع المختلف

لا عجز وانما اعجزت بكنه  
فكل بيت يحضر في سلكه  
وكل لفظ لؤلؤ عذب  
حاويا يابها من زوايد  
انفق ديارت انما الفضل  
واجعل آخرة ذخر له

**فريدته حوزة التقليد والعقا**  
نصير العمار القليل  
لكن بالانفاق من يعبر  
فهي اول واجبة اول

فقدنا السلك كما في  
منه من بيتي اوتى  
وانما ان يكون  
صفا في الوهم والخيال  
يحب ومعنى الله الطير  
فهي اول واجبة اول

وغير العبر بتقليد عريف  
نزلت به الارقام في هون  
فلان الاقلام بالتقليد  
فريدته وثيق المتتابع موثق العلم بها  
قد قال اصل لفظ ورايت  
كذلك للعلم بها تحقيق  
واضاح الف سسوطا  
ثلثة استاعل الخلق  
وهي حواسه يكن تختل

اما الذين اسفهم عقلا حسن  
ذوق وسوي بصير  
ثم وكل حاسبة متعاقب  
وهل بها يصح ان يدركها  
والخير الصادق لونها  
لعدو لو اطع منه على  
وهي الحسب المفقول  
واهل وهي ومقرب بلدي  
يعطي بلا بحث استدلوك  
علماء في تابل اول

فقدنا السلك كما في  
منه من بيتي اوتى  
وانما ان يكون  
صفا في الوهم والخيال  
يحب ومعنى الله الطير  
فهي اول واجبة اول



فان قيل ان العقل هو الذي يميز بين الخير والشر والحق والباطل  
 وقيل ان العقل هو الذي يميز بين الخير والشر والحق والباطل  
 وقيل ان العقل هو الذي يميز بين الخير والشر والحق والباطل

والعقل بالكلية في اعضاء  
 خالصة في سائر الاعضاء  
 وفيه التمييز بالمعنى  
 ايده الله وميزه  
 وله بلائح ولا كتاب  
 لكي يثقل الضمير باليات  
 او يقين في ثبات  
 والعقل انهم سبب العلم وقد  
 خالفه غيره في العلم  
 ولا يوزن الالهة في اسباب  
 مفرقة بغير الاشياء  
 او يلعون بدون الاضغاث

**فريدة في وقت العلم العقلي**

ما يحكم

ما يحكم العقل ويريد عن  
 واجب او مستحق او ممكن  
 ان اقتضوا وهم في الاستقام  
 فان مستحق اوله لذ  
 ويطلب ما يملكه في إمكان  
**فريدة في حذف العالم والوجود في القرآن**  
 تجزئ في العالم المحيى  
 لخصه في عرض وعين  
 ولا ينزل عقل في القبة  
 فالعين ما يذم يقو

عند ان جميعا تحدث  
 والكل يحدث بغير عين  
 قد ثبت في القرآن  
 ما يحكم

جسمه باسما وهو امره  
 وهو علمه في علمه  
 او علمه في علمه

او غير ما يحكم  
 تجزئنا وبالعلم  
 والتبني الصنعة والهيكل  
 والعرض القائم بالمعاني  
 والرمز الجاهل  
 وما لم يطعم والادون  
 ولا يمشي ولا الكوان  
 ولا يمشي ولا الكوان  
 وما ذكرته في جسد  
 في طرقات هذه

فان قيل ان العقل هو الذي يميز بين الخير والشر والحق والباطل  
 وقيل ان العقل هو الذي يميز بين الخير والشر والحق والباطل  
 وقيل ان العقل هو الذي يميز بين الخير والشر والحق والباطل

والعقل بالكلية في اعضاء  
 خالصة في سائر الاعضاء  
 وفيه التمييز بالمعنى  
 ايده الله وميزه  
 وله بلائح ولا كتاب  
 لكي يثقل الضمير باليات  
 او يقين في ثبات  
 والعقل انهم سبب العلم وقد  
 خالفه غيره في العلم  
 ولا يوزن الالهة في اسباب  
 مفرقة بغير الاشياء  
 او يلعون بدون الاضغاث

**فريدة في افتقار العالم للاصناف والاشياء**

والعقل بالكلية في اعضاء  
 خالصة في سائر الاعضاء  
 وفيه التمييز بالمعنى  
 ايده الله وميزه  
 وله بلائح ولا كتاب  
 لكي يثقل الضمير باليات  
 او يقين في ثبات  
 والعقل انهم سبب العلم وقد  
 خالفه غيره في العلم  
 ولا يوزن الالهة في اسباب  
 مفرقة بغير الاشياء  
 او يلعون بدون الاضغاث



بِزَمَانِهِ حَاجَتُهُ إِلَى اللَّهِ أَوْ يَجِبُ عَلَيْهِ

فَلَمْ يَكُنْ قَاطِعًا قَدِ نَقَطْنَا بِأَنْهَى الْخَيْرِ مُخْلَقًا

بِذَمِّهِ أَصْلِيًا وَأَتِ النَّبِيَّ فَاعِلٌ بِأَيْشَاءٍ بِأَخْتِيَارٍ

لَكِنَّ قَدِيمٌ عَلَيْهِ لَمْ يَسْبِقْ مِنْ أَهْلِ هَذَا خَلْقِ الدَّخَلِ

وَلَيْسَ فِي الْأَبْدَانِ مَضْمُونًا لَهَا مِنْ حَادِثٍ بِعَاجِزٍ فِي ذَمِّهِ

لَمْ يَكُنْ يَصْنَعُ مِنْ زَيْنٍ فَلَمْ يَكُنْ يَفْعَلُ مِنْ شَيْءٍ

فَرِيدَةٍ فِي تَنْزِيهِهِمْ سَعَى وَذَمِّهِمْ وَصَفَاتِهِمْ وَأَطْفَانِ

أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ حَقٌّ وَوَلَدُهُ وَاللَّوْنُ بِرَهْمَاتِ بَدَائِلِ شَاهِدَةٍ

وَالرَّاحِدُ الْمُنْعَى بِالتَّنْزِيهِ عَنِ النَّسَبِ وَالشَّيْبِ

فَالَّذِي خَلَقَ مِنْ مِثَالِ فِي الذَّاتِ وَاصْفَاءً وَالذَّمَّ

وَأَلَّ لَيْسَ لَهُ ابْتِدَاءٌ وَأَجْرٌ لَيْسَ لَهُ انْتِهَاءٌ

مَجْرُومٌ تَقْدِيرُ الْأَفْهَامِ وَطَائِرٌ نَصْبُ الْأَوْصَاءِ

مُقَدَّمٌ عَلَى الْعَجَبِ وَالْعَدَّةِ وَرَجُلٌ تَرَسُّبٌ وَكُنُوزٌ وَوَهْدٌ

فَرَجٌ كَيْفَانِيٌّ وَمَنْ مَنَاسِبُهُ وَوَالِدٌ وَوَلَدٌ وَحَسْبُهُ

جَلَلٌ الْأَوْصَادُ وَالْوَالِدُ وَالْوَالِدُ وَالْوَالِدُ وَالْوَالِدُ

وَمَنْ نَهَانِيٌّ وَمَنْ نَهَانِيٌّ وَالْوَالِدُ وَالْوَالِدُ وَالْوَالِدُ

لَيْسَ لَهُ عَمَلٌ وَلَا لَطْفٌ وَلَا مَشَاكِلٌ وَلَا فَرْزٌ

خلفي ١٨٠

مِنْ صِفَاتِهِ مَا عَلَيْهِ مِنْ أَيْنِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ

لَيْسَ يَجُوزُ بِحُجْرَةٍ مِنْ حُجْرَتِهِ صَبْرٌ وَلَا نَصْبٌ مِنْ حُجْرَتِهِ

وَكَذَبٌ وَاللَّعْنُ وَالْعُيُوبُ وَسَائِرُ الذَّمِّ وَالْعُيُوبِ

مِنْ صِفَاتِهِ وَبِهِ وَبِهِ وَالْجَبْرُ وَالْجَهْلُ بِمَعْلُومَاتِهِ

وَأَشْبَهُ جَهْلًا لَا تَسْتَأْجِلُ وَالظَّنُّ وَالشَّكُّ وَالشُّكُّ وَالشُّكُّ

بِمَا وَكَلْفٌ وَمِنْ السُّؤَالِ عَزْوَانِ مَالِ خِيَالِ

فَالْحَقُّ لَا يُوَصَّفُ بِالْمَانِيَةِ لَكَ ذَلِكَ لَوْ صُفِّ بِالسُّقْتِ

وَفِي مَلَانِ مَالِ تَمَلُّكٍ كَذَا عَلَيْهِ لَيْسَ يَجِبُ مِنْ

وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ

بَعْضُهَا لِبَعْضٍ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ

فِي هَذِهِ الدُّنْيَا وَوَلَدُ الْآخِرَةِ وَالصَّبْرُ وَالْعَقْلُ عَنْهَا قَاصِدَةٌ

مِنْهَا مَا قَدْ جَاءَنَا فِي الْحَبْرِ فِيهَا مَا قَدْ جَاءَنَا فِي الْحَبْرِ

مَعْلَمٌ حَبَابٌ عَزْوَانِ وَجَبَلٌ عَزْوَانِ وَعَبْتٌ فِي مَعْلَمِ

وَمَنْ كَرَاهِيَةٌ وَمَنْ دَهْوَلٌ وَالطَّبْعُ وَالْعَلْمُ وَالْعَلْمُ وَالْعَلْمُ

قَامَ بِذَلِكَ لَدَى مَنْ سَبَّحَ مِنَ الصِّفَاتِ لِصَرْفِ وَبَعْضِ

عَلْمٌ كَلَامٌ قَدْرُهُ حَيَاةٌ أَيْرُوهُ وَهَذِهِ الصِّفَاتُ

بِمَا فِي السُّنَّةِ التَّسْبِيحِ فَبِأَجْلِ قَوْلِ دَوْنِ التَّسْبِيحِ

بَعْضُهَا لِبَعْضٍ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ

بَعْضُهَا لِبَعْضٍ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ وَالذَّمُّ

خلفي ١٨٠



وهذه هي المحسوس فيها أنها ليست سوى الذات والصفات

لكن وجوب الحق عين الذات فليس معدة كز الصفتا

هذا الذي هو الجوهر والصفات

وهذه هي في فصل بعض ما وجد من الصفات

وما ذكرتم أنما الجمال يضيف في تفصيل الجمال

لكنها في رد ببدوة هنا مقنعة كذا أمر عنها

أقده الملامرة الجبوة فيها ما سائر الصفات

ولها ما يدونها تحقق والها يمكن تعلق

والحق قد حله في الوجود حيايتها فيها ونفسه

فريدة في الملامرة والقدرة والادارة

قد يراه لما مله الشمول

فالمستحيل لم يكن يتاحل

والوجوب الحق تعلقا أكبر

لها مع الادارة التعلق

والنفس القدرة للشياء

فالمكون قابل الوجود والعدا

والحق قد حله في الوجود ما

سبب في العلم القديم منها

Handwritten marginal notes on the right side of the top page, including phrases like 'وهذه هي المحسوس' and 'وهذه هي في فصل بعض ما وجد من الصفات'.

Handwritten marginal notes on the left side of the top page, including phrases like 'فريدة في الملامرة' and 'فالمستحيل لم يكن يتاحل'.

فهو مبدأ الفعل أو عمله

وهو لا يمكن مشمول

وهو لا يمكن عند حله

وهو لا يمكن في الوجود

وهو لا يمكن في العلم

وهو لا يمكن في الوجود

وهو لا يمكن في العلم

وهو لا يمكن في الوجود

وهو لا يمكن في العلم

وهو لا يمكن في الوجود

وهو لا يمكن في العلم

وهو لا يمكن في الوجود

وهو لا يمكن في العلم

وهو لا يمكن في الوجود

وهو لا يمكن في العلم

وهو لا يمكن في الوجود

Handwritten marginal notes on the right side of the bottom page, including phrases like 'وهو لا يمكن في العلم' and 'وهو لا يمكن في الوجود'.

Handwritten marginal notes on the left side of the bottom page, including phrases like 'وهو لا يمكن في العلم' and 'وهو لا يمكن في الوجود'.







وواجب تنبيهه في الجلال  
تماما فيض طاهر المقال

وطاير في قفا مفضاه الى  
قال لا وضع ان يوق ولا

والاصلي سبكت فيهم سبيل  
لذبحه عليه تقدموا

ولا دليل طابع مبين  
ان دة عليه خبير الدين

والقبح بالتسليم في السلف  
والقول بالتأويل في الخلف

والجهد في التفصيل للمرد  
ليس يقاوم في الاعتقاد

ميتة الله لانا لا تنسب  
لذات فانت ذاك الودب

لكن لله التحقيق والرباط  
منه في الذات كالصفات

اذ الصفات

اذ الصفات ما لها استقلال  
ولا عن الذات لها انفصال

فما يقف في غير سهاير وقفا  
وثابت في غيرها بالنقل

فكم في طومر الكتاب  
وسنة ذلك على اعياب

فما في الاصحاح والاخرة  
لا ترونها ووجهها ناضرة

فما في من تحتها حجاب  
كروية السنين بلا سحاب

فما في طمير الجنان  
لذاتها باحتمال او ممان

ولا دون منسوخها بله  
ولا تحاذق ولا تماثلها

ولا الصالح اشعاع العين  
برؤوف في السبب

اذ الصفات

اذ الصفات

اذ هو من يتبعه الاله  
فوقه الجمال مصطفاه

وهذه الرزية للعباد  
تلك بالعبادة والاحسان

من انعم الله عليه بالنظر  
فوجهه او جسده منير

ويفاضل فيهما يحب  
تفاضله في ذرية نبي الرب

ولا يؤذن عنده حجاب  
كما في فحلم الكتاب

ولرؤيته في ذرية نبي البصير  
يقظة الاله السيد

من اوليا الله بالبصائر  
من اوليا الله بالبصائر

وجبار من اسلافنا الكرام  
من ذرية وصاله المنار

فما في

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم  
فما في ذرية النبي صلى الله عليه وسلم

فما في



وَذَلِكَ الطَّاعَةُ وَالِإِيمَانُ  
وَاللُّغَةُ وَالْفِعْلُ وَالْعَصِيَا

وَالنَّفَقُ وَالسَّلْبُ وَالسُّكُونُ  
وَاللَّيَالِ كَيْفَا تَلْتَمِزُ

وَالْمَشَقُّ وَالْقَعُورُ وَالْقِيَامُ  
وَالضُّبُّ وَالْوَيْلُ وَالْإِحْيَاءُ

وَمِنْهَا حَاجَةُ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرُ  
وَمِنْهَا حَاجَةُ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرُ

فَوَيْضَابِطُهَا يَبْقَى  
وَمَا سِوَاللَّهِ لَهَا خَالِقُ

لِيُعْطَاكَ عَلَيْنَا الْحِجَّةُ  
حِجَّتَهُ وَأَخِيْرُ الْمَجِيْءِ

فَالْعَبْدُ لَيْسَ خَالِقُ الدِّعَالِ  
وَبِاطِلُ قَوْلِ الرُّدِّ وَالْعَبْدِ

وَلَيْفَ بِالْحَالِقِ وَالتَّلَوِيْنُ  
يُوصَفُ عَنِ الْمَلِكِ الْمُبِيْبِ

شَيْءٌ مِنَ التَّائِبِيْنَ فِي الدِّعَالِ  
مَنْ تَوْبَتِ فِيهِ ذَلَالَةُ الْعَمَلِ

وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ  
وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ

وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ  
وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ

وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ  
وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ

وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ  
وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ

وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ  
وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ

وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ  
وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ

وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ  
وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهَا عِلْمٌ

فَيَسِّرُ الْفِعْلَ شِعْرًا الدَّوْلَةَ  
وَقَدْرُهُ عَلَامَةٌ لِأَعْيُنِ

وَالْفَرْقُ فِيهِ ذِكْرُ الْمَالِيْنِ  
يُخْتَصَرُ فِي عِلْمِ عَقْلِي

وَأَسْرَ اسْتَطَاعَةٌ عَلَيْهَا يُنْفِقُ  
وَذَلِكَ الدَّقِيْقَةُ وَالنَّفَقُ

وَالشَّجْرُ بِاللَّسِّ الْوَكَيْتِيْنِ  
وَأَسْرَ اسْتَطَاعَةٌ تَكُنُ يُقَالُ

لِلْقَدْرِ الْمُخْتَصِرِ الْبِهَائِدِ وَقَدْ  
الضَّمُّ عَلَى سَلَامَةِ التَّسَابُغِ

سَلَامَةُ الدَّوْلَةِ وَالْمَحَارِجِ  
مِنْهَا يُخْتَصَرُ فِي عِلْمِ

وَمِنْهَا التَّكْلِيفُ وَالطَّاعَةُ  
مَنْوُظَةٌ بِهَيْئَةِ اسْتَطَاعَةٍ

مَنْ هَبَّ يَأْتِي عَلَى خَالِهَا  
مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَفِيهَا

لَمْ يَكُنْ لَهَا لِهَذِهِ الْقَدْرُ  
فَالنَّفَقُ تَأْتِي بِكَ لَا تَرُ

لِلنَّامَةِ الْأَصْرَاقِ لَا يُضْعَفُ  
فَقَدْ فِيهَا وَلَا بِالطَّبْعِ

وَأَمَّا حَبْرُ حَبَابِ الْبَابِ  
عَاقِبَةُ بِمُخَصَّرِ الْإِسْتِثْنَاءِ

يَخْلُقُ حَبْرًا لَهَا بِهَا  
وَقَدْ عَلَيْهَا الدَّقِيْقَةُ الْأَخْبَرُ

كَشَبِجٍ وَالرَّيَّةُ عِنْدَ الشَّرْبِ  
وَالرُّبْلُ وَالرَّجُوعُ عِنْدَ الْقَبْرِ

وَالرُّجُوعُ وَالْمَوْتُ عِنْدَ الْقَتْلِ  
وَعِنْدَ ذِي قَبْرِ وَجْهِ الْقَبْرِ

وَالضَّمُّ عِنْدَ التَّمْرِ وَالرَّيَّةِ  
وَالعَشْبَةُ عِنْدَ مَطَرِ حَبَابِ



















الأثر بالغرب وتجه المنكر  
 إقامة اليد على ذوقه  
 كذلك الدولة للامانة  
 والعرض والاكراه للجهل  
 وفيه المبالغة في حد  
 فواليتدبروا اساقه  
 وكجميع الناس في الظن  
 اما طرود في الطريق

**فريدة في ارسال الرسل عليهم الصلوة والسلام**  
 ليسر ارسال منهم في بيوت  
 ما اجد فيهم من الاحكام  
 ومذمومين لذي العصبية  
 وتلذذ المعاش المعباد  
 وفيه خافية العادات  
 وصادق وناصح امين  
 هو الذي نوب مطر وقد  
 من المنقر الذي قد صام  
 كبرهون وكجذبه في محله

لم ير الصنعة لا حيا مية  
 وقلة المبرمة السلوة  
 وزنا تاناب ولو على  
 في الزن المقام الاعلى  
 خلق وعقل اصل عصبه  
 ثم النبي مثل في الكلى  
 من احد بل هي امره  
 فريدة في تعريف المعجزة  
 لعادته من بلن يعاقب  
 والمصطفى في المعجزة قد  
 وهو على في الحد قد  
 الربيع في المعجزة

فاندرك ما كل التبع  
 من معجزات وفضا لاجبه  
 لو تفتحص بعضهما لانا  
 في الهدى يبيتر اصابعه  
 باليقين والافتخار  
 اعظمها القرائن المعجزة  
 وهو لنا معجزة مكتسبة  
 فريدة في ارسال الرسل  
 وخاتم العالمين رسل  
 في قوله لا ننبيا آقا  
 في قوله لا ننبيا آقا



وأفضل الخلق على الإطلاق  
وأدرك أول في الظهور  
فوسنة صحیح من فقه  
يتبعها عشر من الفوائد  
بأنها في خبر وعشره  
وإنما خالفت فيما ذكرنا  
لأنه في الحديث بعد  
قال جماعة من الأفاضل

وأفضل الخلق على الإطلاق  
وأدرك أول في الظهور  
فوسنة صحیح من فقه  
يتبعها عشر من الفوائد  
بأنها في خبر وعشره  
وإنما خالفت فيما ذكرنا  
لأنه في الحديث بعد  
قال جماعة من الأفاضل

أفضلها القرآن وهو يتنطق  
والبعث والوزن الرعين الحكمة  
وقبوعها كتبت من الشرايع  
ثم في النبي ناسخ الشرايع  
بإخراج الزمان يقصر  
والنص ناطق بفضله دينه  
في خبر خالفت السقول  
وقيل بل لا يفتي  
جموع الترجيح وهو الأصح

أفضلها القرآن وهو يتنطق  
والبعث والوزن الرعين الحكمة  
وقبوعها كتبت من الشرايع  
ثم في النبي ناسخ الشرايع  
بإخراج الزمان يقصر  
والنص ناطق بفضله دينه  
في خبر خالفت السقول  
وقيل بل لا يفتي  
جموع الترجيح وهو الأصح



شهادة بالمرحوم للرسل  
 جبه الشريف موصولة  
 من بعدة نعت قبل العجوة  
 ماشاء الرحمن العلاء  
 وشهد قد كرم الخطاب  
 جازية السنة والكتاب  
 فريدة في كرامات اولياء الله  
 بها الكتاب والحديث قد نطق  
 وهم على طبق نعت العادة  
 نظمة التي في السعادة  
 كاشفة في العلم والوفى  
 وكلمة الجاه والجملة

قدرة جاشق من الرغبات  
 وقوة الحصى في الاشكال  
 فقدر في كرم الرجل  
 وتكتمها غير ما هذا  
 وقصر ركب الاملاك  
 والادب السكت في تفضيل  
 تفضيل على بعض على التفضيل  
 فضل في غيرهم وشرف  
 من فضل له اقول  
 حبه والحنان عند بعض الفضل

خفيل ١٨٠

رضونه وهلك الارب  
 من اذ اعير الاقرب  
 فريدة في نفاة الرجال بعد الوفاة  
 وبعد الوفاة افضل البشر  
 يليه في الفضل والبطون  
 فربهم في الفضل والرفقة  
 قد علمت بهم ثلثون سنة  
 خادمة النبوة معينة  
 وهم عصبية جبهة مبدسة  
 واحد فيبيعة الرحمن  
 على مخالف الصفا الجمة  
 فساد الصفا في الامت  
 الرعدة في الصفا والفضل

والريرة عند جامة الضيقة  
 وقطوب ما ناء من السافة  
 فمدة قلت بلا عناية  
 وغير هذه من الاشياء  
 ولما مات الوثن ابنة  
 متخارق فللمسوة العجوة  
 وما في عجوة لا تسئل  
 فانت منة يصح لي ط  
 قيل جمة ولي بلا اب  
 ونحوه ما صح الالنبج  
 فريدة في استجاب على الشهادة لعقائد الاسلام  
 فها ذكره من الاحكام  
 جمة شهادتها الاشكال  
 فريدة في استجاب على ما في عيني  
 لي من بان يلقى دعيا  
 فمد جانيه ردا من يده  
 فمد جانيه ردا من يده

خفيل ١٨٠



فريدة في تقاضيل النساء أو فريدة التصديقه من الأفكار

وغير أنما في النجاشة  
مؤخديهم بلهنا فاشه  
عليهم من النساء  
ففضل في البرهه  
فيها تتالف الأراء  
وأختيرت أفضل الزهراء  
قد يور الإله في القرآن  
فريدة في أوصالها حبه بين الصحابة  
فانبت اجتهاد وصدر  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو  
ومع قليل في فضل  
اعني على كثيره وموجبه

فريدة في تقاضيلهن  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو

لأنه كانت العلو فاضله  
بأنه جعل على الصلوة النافله  
أعلم أصول الدين والعقائد  
ففضلها في غير جسد واحد  
يليه تفسير الكتاب المشتمل  
ثم الحديث النبوي المرسل  
وبعد الفقر فالأثر على  
فالتب في الخبر والفتنة  
فريدة في تقاضيلهن  
على خلاف فيه فيهما مقل  
وأنما الخلافة الأتت  
ثم الصلوة في طرقة أفضل  
بأنه من جهة اعتبار  
تفضل الأثر بالبيت على  
بأنه في الأصل

فريدة في تقاضيلهن  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو

فريدة في تقاضيلهن  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو

فريدة في تقاضيلهن  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو

والفضل بالليل واليا ومخار  
أفضل تنقل النهار  
ووسطه في طريقه أفضل  
فالتكثير الصبر منه أفضل  
ثم تلاوة القرآن أفضل  
بأنه في الذكر وذو الراسل  
من العمان لم يكن قد شتمنا  
والذكر ان شتمه الله  
ومعروفه يتدبر على  
حرفين منه وقد فضلنا  
تلاوة في صحيفه أفضل  
والجبه حيث لا بار أفضل  
والصمت من تكلم بالواجب  
ولم يهدأ من حديثه قد يطعن  
بأنه خالط الناس ولان يحمله  
أداهم أفضل ان تعبه  
فريدة في تقاضيلهن  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو

فريدة في تقاضيلهن  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو

والاعتدال حيث خافت  
الفضل  
والفضل في الفقر الصابر  
وقال في البغية الشاكر  
على الكتاب فضل التوكل  
وقبل بالعكس ففضل  
ليس ينال الكتب إليها  
والله قد أقام خلقه على  
لخصه سنين كلال  
احسنهم حيث ما يريد  
كأثره وتفاوت الأرب  
فريدة في التقاضيل  
وكل مدني على حبا  
فريدة في تقاضيلهن  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو

فريدة في تقاضيلهن  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو

فريدة في تقاضيلهن  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو

فريدة في تقاضيلهن  
فانما نذكرهم بفضيل  
وأنما نذكرهم بفضيل  
فريدة في تقاضيلهن  
العلم أسهل لهذا المقصر  
الذي في حبه وهو











والحمد لله على الامال وبسبب الله يتبعون القرآن

مصلية على الفضل والاول والتصحح السيرة الكلي

قد اتممت هذا ما اريد المصنف اعني جيب زانق  
المراد من المصنف بعلمه بالنظر  
في تصنيفه

هذا كتاب لتبسيط  
وجه بالحق الرحمن الرحيم  
وهو

المجلة على الاستاذ والشكر لله على الامانة

وافضل الصلوة والثناء على النبي ختم الانبياء

والارهاق لله وصحبه وخيله اهل النبوة

فهذه ارجو ان مفيدة فتمت في الايام معدودة

فوقته المصنف جيب زانق  
وهو المصنف المسمى

في حجب الدنيا بالسور  
مرفقا لطيف الاستاذ  
ان الله عليه اهل السنة

ان الله

حق والديان ثم فزيتهم

قد بلغت سبعين ليلة

يقوت الله الذين امنوا

لو خرجت منهم وصوتا

ولاب اسباب هذه الصفة

بالخير تليها لهذا الفصل

وهو من حسن المصنف

فكم اما في حجب الدنيا

تلك المدة في سبيل الرشد

ذو القعدة في سنة ١٢٠٠

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

حق والديان ثم فزيتهم

قد بلغت سبعين ليلة

يقوت الله الذين امنوا

لو خرجت منهم وصوتا

ولاب اسباب هذه الصفة

بالخير تليها لهذا الفصل

وهو من حسن المصنف

فكم اما في حجب الدنيا

تلك المدة في سبيل الرشد

ذو القعدة في سنة ١٢٠٠

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

حق والديان ثم فزيتهم

قد بلغت سبعين ليلة

يقوت الله الذين امنوا

لو خرجت منهم وصوتا

ولاب اسباب هذه الصفة

بالخير تليها لهذا الفصل

وهو من حسن المصنف

فكم اما في حجب الدنيا

تلك المدة في سبيل الرشد

ذو القعدة في سنة ١٢٠٠

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

في حكمة السور والحيات

قيل قبل ان يهازل التوب

وطلب الثبات في مقامه

اختصاص السور بهذا المقام

فخص الله في الاقدار

ولم يكن في ذلك قبيل

ولكن في التوب الاقرب

تصلي ذلك كالتوب الاقرب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

قيل قبل ان يهازل التوب

وطلب الثبات في مقامه

اختصاص السور بهذا المقام

فخص الله في الاقدار

ولم يكن في ذلك قبيل

ولكن في التوب الاقرب

تصلي ذلك كالتوب الاقرب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

والتوب الاقرب من التوب

قيل بعد الموت للانسان

في يوم الحساب

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

قيل بعد الموت للانسان

في يوم الحساب

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من

ان لا يكون له نصيب الا من











باب في فضل الصلاة

يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله  
اول ما تفتح المق لا بد كرحمة ربنا تعالى  
فالله لله ع ا الفضا صدا به يقا عن القلب العسى  
ثم الصلاة بعد والسلام يا نبي وينا ان سلام  
محمد خاتم رسل ربنا يا الله يا الله يا الله يا الله  
وكل الله لك ال ا ع نه فينا فوا حينا من ال ا با نه  
عن نبيك الام زيد الفرضي ا ا كان ذلك من علم الفرض  
عن بان العلم خير ما سمى في اوله ما له به و عى  
وان بدأ العلم فهو من مس قدش ع في عت ك ان العسا  
بانه اول علم الفقيه في الارض حتى لا يجا ويوجه

ان هذا هو الذي

وان زيد اخصل ما سمى له ب شبه خاتم الرسل له  
من قوله في فضله بهب ا فوضكم زيد و بهيك بس  
فكان اوله بتبع لها بسى لا سمى وقد سماه بش نفع  
فك في القول عن ابي زي مبر ان عن و صفة ال العاز

باب سبب الميراث

السيب ميراث الورثة ثلثة ا كل فقيه ربه الوراثة  
وهي كصح وولاء و نسب ا با بعد من للميراث  
ويمنع الشخص من الميراث ا واحدة من عائل ثلث  
رق و قتل و شذوذ و ين ا فافض من ك ليقين

باب اوارث من القابل

والوارثون من الرجل عشرة ا اس و هم معر و فة ششتره



الابن وابن الابن مميزا لا في ولايه والجد وان عدا  
والاحتمال في اجتهاد كما في قائل الله يا ايها  
واين الاخذ المد في اليد الابن في صحيح ما لا يكتسب  
والعلم وابن العسمن ابيه في ما كثر في الايجاز في النسب  
والزوج والعتق والاولاد في فحمة الكور هو لا في

**باب اول في الميراث**

والوارث من نكاح صحيح في لم يعط شي غير من اشرع  
من زوجت ابن ووارثه في زوجة وجهه ومعتق  
والاخ من امي جدها في فهد في مائة من بيت  
**باب اخر في الميراث**  
**باب في الميراث**  
واعلم بان الارش في الميراث في فرض وتصيب في الميراث

وهو في الميراث

فان فرض في نص الميراث في فرض في الارش سواء ابا جده  
نصف من ربع ثم نصف الربع في ذلك والله من نص الميراث  
والله في وبناتها في فاعلم كل من في الميراث

**باب في الميراث**

فان فرض في فرض خمسة افراد في الزوج والاشقي من الاولاد  
وبنات الابن من بعد البنات في الاولاد في ميراث كل من في  
وبعد الاخت التي تزوج الابن في عند الفرض من ميراث

**باب في الميراث**

والزوج فرض الزوج ان كان معه في ميراث الزوج من ميراث  
وهو كل زوجة او اكثر في مع عدم الاولاد في ميراث  
وذكر اولاد بنين في ميراث في ميراث في ميراث

**باب في الميراث**

والاشقي من زوجة والزوجات في مع البنين او مع البنات  
او مع اولاد البنين في علم في واطن في الميراث في ميراث

**باب في الميراث**

والاشقي من البنات جمع في ما زاد عن واحدة في ميراث  
وهو كذا في ميراث الابن في فهد في ميراث في ميراث  
وهو كذا في ميراث ميراث في ميراث الاصل او اعبيه  
هنا او كذا في ميراث ميراث في ميراث ميراث ميراث

**باب في الميراث**

والاشقي من فرض الميراث في ميراث في ميراث في ميراث  
كثيرين او كثيرين او كثيرين في ميراث في ميراث في ميراث

وهو في الميراث

ولا ابن من ميراث او بنته في فرض ميراث ميراث ميراث  
وان يكن زوج وام واب في ميراث في ميراث  
وكذا مع زوجة نص في ميراث في ميراث في ميراث  
وهو كذا في ميراث ميراث في ميراث ميراث ميراث  
وكذا ان كثر او زادوا في ميراث في ميراث في ميراث  
وتسوي الاثام في ميراث في ميراث في ميراث في ميراث

**باب في الميراث**

والاشقي من فرض ميراث ميراث في ميراث ميراث ميراث  
والاشقي من ميراث ميراث في ميراث ميراث ميراث  
فالاشقي من ميراث ميراث في ميراث ميراث ميراث  
وكذا مع ميراث ميراث في ميراث ميراث ميراث



وهو ايضا مع اثنتين \* من اخوة الميت نفسين  
 والوجه مثل الاربعه فقهه \* في حوزة يصبه \*  
 ان اذ كان هناك اخوه \* كونهم في القرب هو اسوه  
 او ابوان محرمين زوج \* فالام تملك مع الميراث  
 وبكده اليشيعه بالاب \* في زوجة الميت والام واب  
 وحكمه حكمه \* مكن الميت في الحيات  
 وبنت الابن تامة ليس اذ \* كمنع مع بنت الميت  
 وبكده الاخت مع اخوت \* التي بالابوين يجرى الوصية  
 وبكده فرض صدة في الوصية \* واصه كاستلام وارب  
 وولد الام ينال \* والشرط في افراده لا يثنى  
 وان تولى في التجهيزات \* ولكن كالميراث وارثات

فالميراث

فالسنة من بنات \* في قصده اى امة الشرعية  
 وان تكن في الام حجت \* امر ابعدى ورس سببت  
 وان تكن بالعكس فالقولان \* في كتب العدل المنصوص  
 لا تعطى البعدي مع الصحيح \* واقول لعل مع الصحيح  
 وكل من سببت بغير وارث \* ولها حظ من الميراث  
 وتسقط البعدي بزار القرب \* في نذر الكفيل فضل لا يثنى  
 وقدرها بقسمه الموقوف \* من غير اشكال ولا غموض  
**باب التصيب**  
 وحق ان شرع في التصيب \* بكل قول مؤخر تصيب  
 لكن من غير ركيل المال \* من القرابات والموالي  
 او كان ما يفيض بعد الفرض \* فهو احوط العسوية المفضلة

كلابغ البوجوه الجدة \* والابن عن قربة وابنه  
 والاخ وابن الاخ والاعمام \* والسيعة المتوقفي الانعام  
 وبكده بنو جميعهم \* مكن لما ذكره سميع  
 وما لذي البعدي مع القريب \* في الارث مع سقوط التصيب  
 والاخ والعم والام واب \* اول من الميراث في شرط القرب  
 والابن والابن مع الارث \* يعصب ناس في الميراث  
 والاعمام وان تكن بنت \* فمن محرمين معصبات  
 وليس في بنت شرط عصبه \* الا التي منعت بعقب القربة  
**باب الحج**  
 والوجه المحبوب عن الميراث \* بالارث في حال الشك  
 وتسقط الحجرات من حجهم \* بالام فانهم وقسم اشبهه

الموالي

وبكده ابن الابن والابن \* في حق عن الحكم الصحيح  
 وتسقط اخوة البنين \* وبالاب والابن  
 وبين البنين كيف كانوا \* سبب في الجمع والوصدان  
 ويفضل ابن الام بالاسقاط \* بالوجه فانهم مع حجاب  
 وببنات وبنات الابن \* جميعا ووصدان فضل في زواني  
 ثم بنات الابن المظنون متى \* صار البنات الثلثين يافق  
 الا اذا عصبهن الله كره \* من ولد الابن مع ذكره  
 وشهدس الا فوات سالت \* يدين بالقرينة الميراث  
 اذا اصابه فرض من وافيها \* اسقط اولاد الابن اليواكيا  
 وان يكن اخ لمن حضر \* عصبته من بنات غيرها  
 وليا ابن المعصب \* من شدة او فقه في القرب



ببشارة

وان تجزوا وانا وورثا \* واخوة للامام من زواله  
واخوة ايضا لام واب \* واستقر قول الملل في العيب  
فان جعلتم محسوم لام \* وان جعلتم محسوم في العيب  
وانتم في الاخوة مثل التركة \* فبذلك استدل المشرك

ببشارة الاخوة

ونبت على الامم \* في الاخوة اذ عمد  
فالقول بجمع \* وجميع جوارش الكلي جميعا  
واعلم بان الجدة واولاد \* انبىك عنهن عن التوال  
يقام الاخوة فيمن اذا \* لم يعد القسيم بالادى  
فترة ياخذ منها \* ان كان القسيم قد نزل

ان لم يكن هناك في رسوم \* فاقع به يضحك عن التفرغ  
وقرة ياخذ منها ابنته \* بعد ذوى الفروض والاراق  
هذا الذي كان القسيم \* تقصير عن ذاك الميراث  
وقرة ياخذ منها من \* وليس عن نزل الجمل  
ويخرج انما عن القسم \* مثل اخ في سهمه الحكم  
الامم الامم في الجهد \* مثل الملل لا يصح  
وجسد بني الامم \* والرض بنى الامم مع الابداد  
والكل مع الاخوة بعد العدة \* حلك فيهم عند نقدة الجدة

باب الكرية

والاخرى ان فرض مع الجدة \* فيم عند سنة ككرب  
زوج وام وبنت \* فان علم في غير امه

تعريف صحح بالاكدرية \* وبني بن تعرفها حرية  
في فرض النصف لسا ولهدل \* حتى تعول بالفروض الجمل  
ثم يعرف ان الى القسيم \* كمنضى فاحفظه وانكرنا علمه

ببشارة

وان ترا معرفة القسيم \* لتتم في الميراث الصواب  
وتعرف القسمة والتقسيد \* وتعلم التصحيح والتصيلا  
فان تخرج الاصول في مسائل \* ولا تكن عن حفظها باهل  
فان ان سبعة اصول \* ثلاثة منها من قد تعول  
وبعد اربعة تسلم \* لا تعول يعرفه ولا انشام  
فان من سبعة اهم يرى \* والدر والربع من شئ عشرين  
والشئ ان ضم اليراث \* فاصد الصادق في الميراث

اربعه في غير عشرون \* يعرفها بحسب الجمهور  
فبذلك القسمة الاصول \* ان اكثر من فرضها تعول  
فتبين القسمة بقدر اشهر \* في صورة معروفة مشتهرة  
وتنهي التي ينه في الاثر \* بعول افراد الاربعة عشر  
والعهد والاثان في يعول \* بثمنه ففقرنا قول  
والنصف والثلث او النصف \* اصلها في حكمهم انان  
واكثر من ثلثها يكون \* ويرجع من اربعة سنون  
والميراث ان كان في ثلثه \* فبذلك هي الاصول الستة  
لا يرض العول غيرها فاعلم \* ثم انك التصحيح فيها سلم  
وان تكن من اصلها تصح \* فترك تطول بحسب ربح  
فانك كما سهرت اصلها \* فكلها او ما من عول



وان نرى السهم المقتسم \* ثم اذى الميراث فتبع ما رسم  
 والطب غير انما خصه في اصل \* بوق في ضرب سبب كمال  
 واراد الا لوق الذي يوافق \* واضرب في ان صرنا في ذق  
 ان كان جنب واحدا او اكثر \* فان حفظ وقع كمال الجبال والمراد  
 وان تركت على جنس \* فانها في حكم الناس  
 تحصر في اربعة اقسام \* يعرضها المهر في ان حكم  
 من سبب بعد من سبب \* وبعده موافق مصدح  
 والرب الملبس بالحقف \* بينك عن تفصيل من العارف  
 فذم من الملبس وا \* حده \* وخذ من الناس بين الزايرا  
 واضرب جميع الوقوع الموق \* وانك طبك النج الطرابق  
 وخذ جميع العدول بين \* واضرب في اثنان ولا ترا بين

فذلك جزء السهم تعلمه \* واضرب في ان تصل عنه  
 واضرب في اصل الذي تامله \* واصل النعم واصل  
 وانما قسم اذا صحح \* يعرضها المهر والفضح  
 فميراث الحسب محسب \* في عتق من العتق  
 من غير نظير وانما عتق \* فاقع بين ذوق كاف

بسم الله

وان استخرج من القصد \* فاصح حاسب واعرف سهمه  
 وجعل له سهم اخرى كما \* فبين المقتضيل في قده  
 وان كان في عتق قسم \* فاصح الا لوق برسه اذ حكم  
 وانظر فان واقف السهم \* فقه هيت واقفها  
 واضرب الميراث في بيت بقر \* ان لم يكن بينهما سوا فقد

وكل سهم في جميع اثنان \* يعرضها المهر واقفها  
 واسهم اخرى في السهم \* تقرب اذى واقف تمام  
 فذم طريقة بنت سهم \* فانك بعب رتبة فضل محم  
 ميراث الحسب في الحكم  
 ان يكن في ستمت من ال \* خشي من الاشكال  
 فانك الاصل واليقين \* تحفظ بقصد التبيين  
 وانك في اقفوا حكم الحسب \* ان ذكرك ان اذى اثنى  
 وكذا حكم ذوات الحسب \* فان على اليقين والاصل  
 وان استخرج سهم او غير \* فكل من هو حال اثنان \* وعدم كانه احب  
 او حاشم جميع كالحرف \* فذم في رتبة من اثنان \* فكذا القول السهم  
 وانك بعب تمام \* م \* حده كذا في الله وام  
 فان العفو عن المصير \* وخبره في المصير

وغيره كان من الذنوب \* وسره شان من الميراث  
 وقصد الصلوة والسليم \* مع اثنى المصطفى المكرم  
 فميراثها نام اعقاب \* واولد العزى ذوى القربان  
 ومجالها وجهه ان بلا \* الصفوة الا ان الاقرب

ميراث الحسب في الحكم  
 ميراث الحسب في الحكم  
 ميراث الحسب في الحكم  
 ميراث الحسب في الحكم  
 ميراث الحسب في الحكم  
 ميراث الحسب في الحكم  
 ميراث الحسب في الحكم  
 ميراث الحسب في الحكم  
 ميراث الحسب في الحكم  
 ميراث الحسب في الحكم

تزوجت في بيت حجة الاسلام در روز شنبه  
 شهر ربيع الثاني سنة تسع اربع مائة  
 في سنة تسع اربع مائة







Handwritten text in Arabic script, likely a commentary or treatise. The text is densely packed and includes several lines of red ink, possibly indicating headings or important points. The script is cursive and characteristic of the Ottoman or Mamluk periods.

Handwritten text in Arabic script, continuing the commentary or treatise. It features similar cursive script and includes red ink markings. The text is arranged in vertical columns, typical of manuscript layout.

Handwritten text in Arabic script, continuing the commentary or treatise. This section includes a prominent heading in red ink: "باب في بيان..." (Chapter on the explanation of...). The text is dense and includes various annotations and marginalia.

Handwritten text in Arabic script, continuing the commentary or treatise. It features a prominent heading in red ink: "باب في بيان..." (Chapter on the explanation of...). The text is dense and includes various annotations and marginalia.



























أكثر الناس فان لم يكن أكثر الناس بان لم يكن غيره  
كثيرين من زوجهم من جهة واحدة أو عدة أي ليس بهم  
عائلا كذا وبعضه كالم لا يزوجهم من جهة واحدة  
الضربة في سبطه كالأخوة لا سبط في ذوى الفروض  
الذكر في كمال الجهد ما ذكره مراهي وهو ولد الأبوين  
ولد الأب في كماله أي كماله ولد الأبوين عليه ما فيه  
ولد الأب في العفة فان كان ولد الأبوين ذكر أو أنثى  
وإن كان أنثى معها بنت أو بنت ابن علم أسقط ولد  
الأبوين ولا يزوجون البنت إلا بالبر أو بالبر  
بأخيها أو بأختها أو بأخيها أو بأختها  
والدمها مثل ولد وأخي لأبوين وأخي وأخت  
البر أو بنتها أو بنت ابن علم أسقط ولد  
الأبوين ولا يزوجون البنت إلا بالبر أو بالبر  
بأخيها أو بأختها أو بأخيها أو بأختها

أكثر الناس فان لم يكن أكثر الناس بان لم يكن غيره  
كثيرين من زوجهم من جهة واحدة أو عدة أي ليس بهم  
عائلا كذا وبعضه كالم لا يزوجهم من جهة واحدة  
الضربة في سبطه كالأخوة لا سبط في ذوى الفروض  
الذكر في كمال الجهد ما ذكره مراهي وهو ولد الأبوين  
ولد الأب في كماله أي كماله ولد الأبوين عليه ما فيه  
ولد الأب في العفة فان كان ولد الأبوين ذكر أو أنثى  
وإن كان أنثى معها بنت أو بنت ابن علم أسقط ولد  
الأبوين ولا يزوجون البنت إلا بالبر أو بالبر  
بأخيها أو بأختها أو بأخيها أو بأختها  
والدمها مثل ولد وأخي لأبوين وأخي وأخت  
البر أو بنتها أو بنت ابن علم أسقط ولد  
الأبوين ولا يزوجون البنت إلا بالبر أو بالبر  
بأخيها أو بأختها أو بأخيها أو بأختها

وأخي وأختين لأب لجهد الثلث وللأخت  
الصفى الباقي للولد الأب وهو واحد  
ونسبة ولا ينقسم على أربعة تقريبا إلا بغيره  
نصف المسئلة وبغيره وشريك ولا يفرض لأخت  
جد أو لأخت أو بنت أو زوج أو أم وجد وأخت  
لغيره أم لأبوين أو لأب وللزوج نصفه للدم الثلث  
والجد سبب ولا يزوج نصفه لغيره المسئلة  
التي نسبه ثم يقسم الجهد والأخت نصيبا وهما أربعة  
أثلاثا لغير البنات ولما الثلث نصيبا في حجة نسبه  
نصف المسئلة وسبعة وشريك للدم ستة والزوج  
تسعة وللبنات ثمانية وللأخت أربعة وإنما فرضها

وأخي وأختين لأب لجهد الثلث وللأخت  
الصفى الباقي للولد الأب وهو واحد  
ونسبة ولا ينقسم على أربعة تقريبا إلا بغيره  
نصف المسئلة وبغيره وشريك ولا يفرض لأخت  
جد أو لأخت أو بنت أو زوج أو أم وجد وأخت  
لغيره أم لأبوين أو لأب وللزوج نصفه للدم الثلث  
والجد سبب ولا يزوج نصفه لغيره المسئلة  
التي نسبه ثم يقسم الجهد والأخت نصيبا وهما أربعة  
أثلاثا لغير البنات ولما الثلث نصيبا في حجة نسبه  
نصف المسئلة وسبعة وشريك للدم ستة والزوج  
تسعة وللبنات ثمانية وللأخت أربعة وإنما فرضها

أكثر الناس فان لم يكن أكثر الناس بان لم يكن غيره  
كثيرين من زوجهم من جهة واحدة أو عدة أي ليس بهم  
عائلا كذا وبعضه كالم لا يزوجهم من جهة واحدة  
الضربة في سبطه كالأخوة لا سبط في ذوى الفروض  
الذكر في كمال الجهد ما ذكره مراهي وهو ولد الأبوين  
ولد الأب في كماله أي كماله ولد الأبوين عليه ما فيه  
ولد الأب في العفة فان كان ولد الأبوين ذكر أو أنثى  
وإن كان أنثى معها بنت أو بنت ابن علم أسقط ولد  
الأبوين ولا يزوجون البنت إلا بالبر أو بالبر  
بأخيها أو بأختها أو بأخيها أو بأختها

أكثر الناس فان لم يكن أكثر الناس بان لم يكن غيره  
كثيرين من زوجهم من جهة واحدة أو عدة أي ليس بهم  
عائلا كذا وبعضه كالم لا يزوجهم من جهة واحدة  
الضربة في سبطه كالأخوة لا سبط في ذوى الفروض  
الذكر في كمال الجهد ما ذكره مراهي وهو ولد الأبوين  
ولد الأب في كماله أي كماله ولد الأبوين عليه ما فيه  
ولد الأب في العفة فان كان ولد الأبوين ذكر أو أنثى  
وإن كان أنثى معها بنت أو بنت ابن علم أسقط ولد  
الأبوين ولا يزوجون البنت إلا بالبر أو بالبر  
بأخيها أو بأختها أو بأخيها أو بأختها



معدوم بعينها فيما بقى انقصه بتقصيها في غير ذلك  
فرضه ولو كان بدلا الاختاخ سقط واختام  
فلا دم الكس ولها السكن الباقي وسببت  
الكديرة لشكها وما على ما يب من هبة لها لغيرها  
التواعد وقيل الثلث اقول ان الصلابة فيها وقيل  
لان سائلها اسره لغيره وقيل لغير ذلك كما  
ذكر في شدة الفصول **فصل في مواعين**  
الادب وما يربط بها الكافران بنوارثان وان  
اختلفت ملتهما كيهودين ونصارين او مجوسين  
تبي ذلك الملافى بالطلاق لامة الواحدة قال الله  
فما زابعد الحق الا الضلوك وقال الله تعالى لكم دينكم

وذلك

وكي دين لدرجتي وغيره كذا في وما عهد  
تقطيع الموالاة بينهما وتوفى وغيره اعم من قوله  
وغيره ولا مسلم ولا كافر وان سلم بنو مسلمة من كذا  
لذلك ويجزى الصبي من ادوية المسلم الكافر والاطلاق  
فالمسلم ولا متوارثان ملكا لغيره كغيره كغيره  
وحريه ولم يعلم اسبغها موتا سواء علم سبغها  
لذات من شرط الادب تحقيق الجارات والارث  
بعد موت المورث وهوها منقول علم سبغها  
وشئ في قول الميراث الى البيا وتعليق وتعيين بنو  
اعم من تعيين غيره او عهد او غيرته ولا يورث  
نحو بقية كيهودية تنصا حقا ان ليس بينهم

احد مؤلدة في الدين لا تزول دينها لغيرها ولا  
بقر على دينه الذي انقل البهرو لادوية ذلك  
لكن لو قطع شخص من مسلم فارتد لم يقطع ولا  
سل به وجوبه والعرضه ولو تزوج كان ولا يورثه  
وتسجد الفجر في حرمها وتبها وكذا الذي بقا  
وهو من الدينين بد من نذيرت فلا يورث ان ذلك  
ومن يورث ولو لم يورث او ملكا بنا فلادوية ولا يورث  
رث لفصله لانه لو مات المالك والقدوم باطل  
الا صفتها بغيره ما ملكه بغير تمام ملكه  
ولا شئ يستوعق منه لا يستغفار حفرها الا بيا وتولية  
تقوى واستغنى عنها كما في حرمها على حال حريم

والله

فاما بغيره فمقتول اذ كان في سبب وجوه الموت  
بالسيرة حاله من فاته فله من الدينين ثمة ولو تزوج  
فان كان مقتولا لم يكن لهم بغيره بقتله لغيره لوفيق  
وضعه بسند صحيح ليس للمقتول شئ من الميراث  
وتعنه استجماله قتله في بعض تصويها وتدابيرها  
في ابائه ولذات الارث للموت لغيره لغيره  
والمقتول فله يورث انما تاربان يجرى حيا ويغيره  
ويجوز هو بغيره ومن الميراث ومن الحكمي وهو ان  
يلزم من تورث شخص عد من نوح بغيره كاخ اقر  
بان الهبة ثبتت ثبلا لغيره ولا يورث كما مر  
الا قولا ما استبغها ما يورث الموت المذكور

في سبب الموت



فمنهم من عده مانعا ومنهم من منع ما باقته وقد  
قال ابن العمام في شرح الكفاية الموانع الحقيقية  
اربعه القتل والرق واختلاف الدين والديار ما  
ما زاد عليها فتسبب ما نفا مجازا ولا وجه ما قاله  
غيره انها ستة هذه الاربع والاربعه واختلف  
العمد واختلافها ما زاد عليها فتسبب ما نفا  
مجانزا لان انتفاء الادرث معه ولا نرا في بلاد  
انقضاء الشر كما يجرى في التاريخ والسبب كافي  
انقضاء التسبب بالتمام وان فقد بان انقطع  
وقد يقال الحق للموتية بموتها بل هي كفاية في بعض  
مقتة من ولا تدرى بعيش من فيها فتا على لبا

المعنى

فيعطى ما لزم في شرح اى حوى تمام البيهقي الحكم  
فان ملك يولد ذلك ولو لم يخطه لم يرش منه شيئا  
لجواز هويته فيها وهذا عند اطلاقها الموت فان  
اسنداه الى وقت سابق لكونه سبق بمقتة  
فيعنى ان يعطى من يرثه ذلك الوقت وان سبقها  
ولعله راوهم نبر على ذلك التسبب في الحكم  
ومشله البيهقي بل والموت يعبر به بمقتة اعم  
من تعبيره لادوية وقت الحكم ولو ملك ورثته  
المقصود بتوتمام البيهقي والحكم بموت وقت  
حصته حتى يثبت حاله وعمله في وقت الحيا فثبت  
بالاسبق فمن سقط منهم بمقتة المفقود وموت

لا يعطى شيئا حتى يثبت حاله من ينقص حصته  
بذلك يقتل في حقه ذلك ومن لا يختلف  
نصيبه بها يعطاه نفي من وجع وعم واخ وادب  
مفقود يعطى اربع نصفه ويؤخر النعم وفي  
جدول في ادوية ولا يعطى الا بمفقود يعطى في  
حوالجد حيا ثم نفا عند الثلث في حق الادخ  
لا يورث موتها عند النصف ويبقى السدس  
ان تباين موتها فلجد او حيا ثم تلك في ولو حلت  
جملة يرث لعمارة بعد انفصاله بان كان  
منه او قد يرث بان كان من غيره كجد اخيه  
بمجهول لا يورثه بان كان ذلك ورث منه

القول

او انى قد قيل باليقين قد يعطى بغيره فلو انفصل له  
فان لم يكن وارث سواء اى الجمل او كان من اى  
وارث قد يجبه الجمل او كان ثم من لا يجبه  
ولا مقتة له كولد وفضل الميراث الى انفصاله  
اخيها ما ولدانه لا حصص الجمل او يقتله اعطى بها  
ثلاثه امكن العول كزوجة جدها ولو يورثها  
ثم دلها ستان مما ندرت لاحتمال ان يترك الجمل  
بنيان فقول المسلمة من اربعة وعشرين الى سبعة  
وعشرين وتسمى المنبرية لان عملا في اوسع منه كان  
يخطب على منبر لكونه قائلا الجمل في حكمه با  
الحق قطعا ويجوز كل نصيب ما نفا واليه اى



والرعي فسئل عن هذه المسئلة فقال انما  
صار من المزة نعا وحفي في خطبه منها  
الحلان الفصل حيا حياة مسومة وعلم وهو  
عند الموت بان ولد تدق من الكرم في المجل  
ولم تكن حليمة فان كانت حليمة فيا ن تلد  
للك سنة ثم لا تلد يوت الا ان اعترف الوتر  
بوجوده عند الموت والمشكل وهو من له التام  
الرجال والنساء وتعبت تقوم صفا ما ان لم  
يختلفا في كونه وانوته كونه لدم وصفتوا خفا  
والا ع ان اختلف ان فيهما عمل باليقين فيه  
وفي منة ووقف ما شئت فبرحق تبيته الحال

او يبع

او يبع الصلح في نعي حج وادب ليخني للزوج  
الربيع ولا يدرك السن والحنق النصف وبنو النبا  
بين وبين الابوين جمع من مرض وتعب كره  
هو ابن عم وشيها لانها سببان مختلفا فيسكن  
المال ان انقره لا كنيته في اخذ لابيان بها شخص  
شبهه او مجيبي في نكاح بنته نكاح بنتا ونحوها  
نكحها بالنسوة فلهذا ولها ولا خفا لانها نكحها  
بورشيل منها بالفرس منفرتين فبورشيا قواها  
مجتمعين لوجها لا خفا لابوين لا توشا نصفيا  
باحق الدم وقوله لا يجمع التصريح بالتصويرين  
زيادتي او جمع جهتي فرض فبرشا قواها انقد

واقول بان تجب حد بها او حرم كنيته في اخذ  
لام بان بها من ذكره من نكاح بنتا نكح من ابنته  
دون الاخذ ان بان لا تجب حد بها او يبع  
كام في اخذ لابيان بها من ذكر بنته نكاح بنتا  
نكح واللفظا منها بالاصوة دون الاخوة لان  
الام لا تجب جلود الاخذت اوبان نكح احد منها  
انما حيا من الاخذت كام انما هي اخذت لابيان بها  
من ذكر بنته الثانية نكاح نكاح نكاح نكاح  
خنة لا يدرى نكح منها بالحد وقد دون الاخذت  
الجدة انما الام انما تجب الام ولا اخذت تجبها  
جمع كما نكحوا واحد ما صبين في حجة نكح

لا يبع

لا يبع عم احدها اخ لام بان بنها تب خن  
على منة نكاح نكاح نكاح نكاح نكاح نكاح  
نكحها نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها  
اخذت لا تدرى نكاح على اخذت ولو مجتبه بنت  
عن فرقة لان اخوة الام ان لم تجب نكاحها فرض  
ولا صار نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها  
على نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها  
ويبان ما يبع منها ان كانت العمارة  
عصبات نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها  
نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها  
نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها نكاحها



بالسوية بمنه فانه اجتمعوا الصنفان من نسب  
 قد لا يكونا كالتعيين في ابي وبنيت بقسم المتروك  
 على ثلثه لادب ابن اثنان ولابنت واحد واصل المنة  
 عددا وسهم بعد تعدد الذكر بالثبوت في ذلك  
 معدن في وان كان فيها ذوات من كنفه وقرينتها  
 ثلثي المخرج كمنصفين فاصلا من ابي المخرج  
 والمخرج اقل عدديهما كالمخرج النصف الثاني  
 والثالث والثلثين ثلثه والربع اربعة والسدس  
 ستة والثلثين ثمانية لان اقل عدديهما نصف اقل  
 وكذا بقية وكلها مأخوذة من سما ولا عدل الله  
 النصف فانه من التناصف فكان المقتسمين  
 المتناصفين

تأمنه

تأصفا وفتما بالسوية ولو اخذت اسم العدد  
 لغيا لدرت في بالضم كما في غيره من ثلث وسبع وسب  
 هما اوصافهما على المخرج فانه قد اختلف عليهما بال  
 في اكثر من احوال بالاصح فاقترنا اصلها بالمتحدة  
 اكثرهما كسب وثلث في مسئلة ام وولد بها  
 وان لم يفرم فهي من ستة او توافقا بان لم يفرمها  
 الا بعد ثالث فاصلا حاصل ضرب وتوافقا  
 في اكثر من احوال في مسئلة ام وولد بها  
 فاصلا اربعة وسب واصل ضرب وتوافقا  
 وهو نصف الستة او الثمانية في الاخرى المتدا  
 خلا متوافقان ولا عكس ابي ليس كل متوافقين

متوافقين فثلثه والستة متدا خلا متوافقا  
 بالثلث ولا اربعة والستة متوافقان من غير ذلك  
 خلا والاربع والنوافق هنا مطلق النوافق الصفا  
 بالتمثيل والتلاخل والنوافق لا النوافق لانه  
 هو قسم التلاخل كما وضعت في شرح الفصول  
 وغيرها اوصافا بغيرها الا واحد ولا يسمى  
 في علم الجاهل فاصلا ما جازت به احد  
 هما في الاكثر والربع في مسئلة ام وولد  
 وان لم يفرم فاصلا اثناعشر ما جازت به ثلثه  
 في اربعة فاصلا عند المتقد من وهي  
 خارج الفروض سبعة اثنان وثلاثة واربعة

وسمى

وسمى وكما نية واثنا عشر اربعة وعشرون واربعة  
 خربت عليها اصلها آخرهم في مسائل الجاهل  
 خوة ثمانية وستة وثلثين فاصلا كما وجد في  
 اخوة لغيرهم وانما كان من ثمانية عشر لان  
 عدد لرسكس صحيح وثلث ما سبق هو هذا العدد  
 والثلث اربعة واربعة وسبعة اخوة لغيرهم  
 كانت من ستة وثلثين لان اقل عدد لربيع  
 وسدس صحيح وثلث ما سبق هو هذا العدد  
 المتقد من يجعلون ذلك تصحيفا لانه اصله  
 قال في الوصية يدعي الما خرب هو المتناصف  
 الجاهل على الفاعلة وقد بحث الكلام على



ذلك في منهاج الاصول الى تحرير الفصول ونقول  
منها ثلثة الستة لعشر شفعوا ونرا فنقول  
اربع مرات الى السبعة كزوج واخيهن لغرام للزوج  
ثلثة وكل اختان ثمان فعالت بسلسها و  
نقص من كل واحد سبع ما نطق به بوالى  
ثمانية كمولاد وام لها اربع واحد فعالت ثلثها  
وكزوج واخت لغرام <sup>وام</sup> ثلثي المبالغة من الجهل وهو  
القص ولما قص فيها عريان كخالق من عريان بعد  
موتة فعول للزوج النصف لادم الثلث ولما قصت ما  
يقول على فغير له الناس على ثلثه ثلث فذا الام شالي  
فلنجد ابنا ثنا وابنا ثمة ونسا ثنا ونسا ثمة و

والفئة

<sup>ثمة</sup> ثمة و  
وانفسنا وانفسه <sup>ثمة</sup> فنعمل لهن على الكا ذين نسبت  
المبالغة لذلك والى آخره كالمثل فيهم ولا يعول الى  
ثمانية واخ لادم له السدس فعالت بنصفها والى  
عشر كمولاد واخ اخر الام فعالت ثلثها ونحو  
هذه الشكجية لانها لما وقفت للماضى شرع جعلها  
من عشر وتسمى الام الغريخ بالخاء المعجمة وبالجمجمة  
سماها العائنة وكثرة الادك فيها والادق عشر  
لسبعة عشر ونرا فنقول تلف مرات الى ثلثة عشر  
كزوجة وام واخيهن لغرام للزوج ثلثة ولادم ثلثا  
والكل اختا ربعة والى خمسة عشر كمولاد واخ لادم له السدس  
اثنان والى سبعة عشر كمولاد واخ اخر لادم والادق

والعشاق لعلى عولة واحدة وتواشيتها لسبعة عشر  
كبنين ستة عشر ولادويين ثمانية وبنوة ثلثة وثلاثا  
ثميتها منيرة لانها المولى يدخل النفس على الزوج  
كادبها القابوك والوصايا على قدر خصمهم  
في تصحيح المسائل وعمره انصباء الوراثين المصححان  
انقسمت سهامها الى المسئلة من اصلها عليهم اثنا  
الورثة قد لا تظاهر زوج وثلثة بنين هي من اربعة  
كل منهم واحد وانكسر على صنوفهم سهامه  
فان با ثلثة ضرب في المسئلة يعولها عدة ان عالت  
مثاله بلعولك زوج واخوان لغرام هي من ثلثين  
للزوج واحد يقع واحد لا تصح قسمته على البنين

والفئة

ولا موافقة في ضرب عدد هما في اصل المسئلة  
نقص من اربعة ومثاله بالبعول زوج خمس  
اخوات لغرام هي من ستة ولعول الى سبعة  
وتصح بضرب خمسة في سبعة من خمسة وثلاثين  
والادبان وافقته فونفئة بضرب فيها بما بلغ  
صححت من المسئلة مثاله بلعولك اثم واربعة  
اعام لغرام هي من ثلثة لادم واحد يقع اثنا  
بما فان عدد الاعام بالنصف فيض ينعقد  
في ثلثة فنصح من ستة ومثاله بالبعول زوج  
وابوا وست بثلث هي بعولها من خمسة عشر  
تصح من خمسة وعشرين وانكسر على صنفين سها



ههنا قلت سماعها من احد ههنا  
 بركة العبد الى ولد من دبان بان بنت سماعها  
 بركة العبد بحال وتعبه بما ذكره ولي من تعب  
 بما ذكره ان مما ذكره لاهما بركة كل منهما الى غيره  
 او يبقا تدعى على حاله او بركة احد ههنا وبقائه الاخر  
 ضرب فيها اس المسئلة بعلها ان عالت احد ههنا  
 الى العبد من المتماثلين او تدعى لاهما  
 فانكرا ههنا بضم ههنا او توافقا ههنا صر صر  
 احد ههنا في الاخر بضم ههنا او تبا ههنا على احد  
 صر احد ههنا في الاخر بضم ههنا مما بلغ الغراب  
 في كل منهما صحت سنة المسئلة وحاصل ذلك ان

بكي

ان بين سهام الصنفين وعددها توافقا وتباينا  
 وتوافقا في احد ههنا وتباينا في الاخر وان بين عددهما  
 تماثلا وتوافقا وتباينا وتوافقا في احد ههنا  
 ثلثة في اربعة اثنى عشر فعملك بالتمثيل ههنا  
 بعضها فنقول ام ستة اخوة لادم وثلاثة اخوة  
 لغرام هي ستة وتعود الى سبعة لادم ستة لادم  
 ففان عددهم بالانصاف ثلثة وللادوات  
 اربعة فوافق عددهم بالربع ثلثة الى ثلثة  
 احد على ثلثين في سبعة تبلغ احد على ثلثين  
 ومن تصح ثلث بنات وثلثة اخوة لغرام هي ثلثة  
 والمعدلات ههنا بضم ههنا احد ههنا ثلثة

تبلغ ثلثة ومن تصح ست بنات وثلثة اخوة لغرام  
 عددا الى ثلثة بضم ههنا احد الثلثين في ثلثة  
 تبلغ ثلثة من تصح ويقاس بهذا المذكور كذا  
 نكسا على ثلثة من الاصل كجهد بن وثلثة اخوة  
 لادم وعين اصلها ثلثة وتصح من ستة وثلثين  
 على اربعة كزوج بنين وربع جلد وثلثة اخوة لادم  
 وعين اصلها اثنى عشر تصح من اثنين من سبعين  
 ولا يزيد الا نكسا في غير اولادها لا يستقر على اربعة  
 لان الوثية في الفرض لا يزيد على خمسة اصناف  
 وكما علم مما مر في اجتماع من يرض من الذكور  
 الا نكس ومنها ادب لادم والزوج ولا تعد ثلثهم

نكسا

فانما الزيد بعد تصح المسئلة من تصح كل صنف من  
 مبلغ المسئلة بضم ههنا من اصلها ههنا بلوغ  
 الضر فهو ههنا تصح على عدده ففي جده بن وثلثة  
 اخوة لغرام وعلم ههنا من ستة وتصح بضم ستة  
 ههنا بنين وثلثين بجده بن واحد في ستة بسنة  
 لكل جده ثلاثة وثلثون اربعة في ستة باربعين  
 نظر اخت مما نبت في العتمة واحد في ستة بسنة  
 فصلا في مناسبات في نوع تصح مماثل  
 وهي لغة مفا على من النسخ وهو لا ذل لفظ  
 واصطلاحا ان ههنا احد الوثية قبل الفسلة لوط  
 شخصين وثلثة في احد ههنا هو القصة فان لم يرض



غير الباقين من ورثة الاول والارث منه كما في ورثة الاول  
 جعل المال بالنظر الى الحسب كان الثاني لو يكن من  
 ورثة الاول قسم الميراث بين الباقين كما في ورثة الاول  
 لغرام ما في بعض مسائل الباقين منهم والارث  
 ورثتهم الباقين كما في ورثتهم غيرهم ورثتهم الباقين  
 ولم يكن ورثتهم منه كما في ورثتهم من الاول بان اختلفت  
 استحقاقهم فوضع مسألة كل منهما فان انقسم نصيب  
 الثاني من مسألة الاول على مسألة فلان كما في  
 واخير فغرام ما نتا حد بهما من الاخرى بحيث  
 المسئلة الاولى من ستة ونحوها الى سبعة والثانية  
 من اثنين ونصيب مئتها الاولى اثنا من قسم مئتها

والاولى

وادى لم ينقسم نصيب الثاني من الاولى على ستة  
 فان لو انما نصيب في ادوية وفق مسئلة والاولى  
 بنا بنا فكلما في بلغ حدنا منه ومن نصيب من  
 المسئلة الاولى اخذه مضروباً فيها فبما ضرب  
 فيها من وفق ثمانية او غيرها ومن نصيب من الثاني  
 نيله اخذه مضروباً في نصيب الثاني من مسألة الاولى  
 التي وفق ان كان بين مسئلة ونصيب وفق  
 امثال الوقت جد كما وثلاث اخذت منقر فله  
 ما نتا دخدا مع اخذت دوم على الدخدا  
 بويك في الاولى وعلى اثنين بدويك وعشام  
 على حدك لجد بين في ادوية والمسئلة الاولى

من ستة ونصيب من اثنين والثانية من ستة ونصيب  
 مئتها من الاولى اثنا بانفقان مسئلة بالغير  
 نصيب نصفها في الادوية تبلغ ستة وثلاثين على  
 حلة من ادوية سهم في الثلثة بثلثة والارث  
 في الثانية سهم منها في واحد بواحد والارث  
 بدويك في المسئلة الاولى ستة منها في ثلثة  
 بثمانية عشر بها من الثانية سهم في واحد  
 بواحد ولاد خذت لاد في الاولى ستم في ثلثة  
 ستة ولاد خذين ولاد خذين لاد في الثانية اربعة  
 منها في احد باربعة ومثال عدم الوقت في  
 وثلاثة بنين وبنت ما نتا بنت عن ام ثلثة

اختر

اخذت وجه الباتون من الاولى والمسئلة الاولى  
 من ثمانية والثانية نصيب من ثمانية عشر نصيب  
 مئتها من الاولى سهم لاد بانفق مسئلة  
 نصيب في الادوية تبلغ ما نتا اربعة اربعين  
 للزوج من ادوية سهم في ثمانية عشر من اثنا  
 بية ثلثة في واحد بثلثة وكل اربع من ادوية  
 سهام في ثمانية عشر بية وثلاثين ومن اثنا  
 بية خمسة في واحد بخمسة وما حوت منه  
 المسئلة ان صار كمسئلة الادوية نأذا ما نتا  
 لث على مسئلة ما عجزت مسئلة لثا وهكذا  
 قد في الغرض من مجموع هذه المسئلة ان نصيب  
 احقر الميراث من ميراثي  
 في ميراثي من ميراثي  
 ميراثي من ميراثي  
 ميراثي من ميراثي

٥١٣٣٣



















الأولى من مادة التبرج في جميع دولنا فان اذنا ان كان جتا بجمع البدن حتى وانما سيقب  
البدن لانه اذا كان يحك البدن فالبرج يحرك وان لم يحرك به فلصدم البرج في بدنه اذا  
قال حياة وانما في مصافق هذا الضلع حتى بدلهوا ابتداء خلق آدم ثم لا تراه انما هي صفة ادم  
بلغه البرج بعد جتا حتى جتا جميع بدنه فان يكون البرج بين البرج والبرج قلت هان احد ليس  
بمنصافق كما يدعي البدن لكن بعد من بدنه جتا في البرج بين البرج والبرج قلت هان احد ليس  
جميع الجسد من موضع البرج فانما البرج ما بين الصد والاذن والاذن ما بين  
بناء العبد و كذا ان الماد اصبحت في الفصحة من وضع في البدن في وجه الشمس عليها الكون  
يقع شعاعها في البدن يحرك الماد وكن لك البرج سكن في الصد ويقع شعاعها في العيون  
من هو الذي يترى الملكوت وانما سكن البرج اذ يقبض من العبد قد قبل سكنه في الصد من وجه  
بعد وكل ذي روح خلق الله الى هذه المصحة العبد فان كان انما فصلا وان كان معناه انما  
ويقال ان البرج المؤمن في حواضه خيرة الجنة لانه لا يرحل المناق في حواضه سواد انما  
وسمى بعض الحكماء حواضه معادن من البرج بعد الموت قال انما البرج المؤمن عليه السلام  
في حواضه عدل و حسد حرم ساجد له والبرج في حواضه الغرور من الاعلى في حواضه طوبى  
يطهرون في الجنة حياض شاذية ثم تصفون في حواضه ملائكة بالعرش والبرج المؤمن في الجنة  
في حواضه طوبى يطهرون حياض شاذية والبرج او لا المؤمن في حواضه صواعق في الجنة  
عن الجبل المسك والبرج المناق من المشركين في التبرج والبرج او لا وهو يدور  
في الهواء ليس يجره صاعق في الجنة ثم يجمع حياض المؤمنين في الجنة من البرج المؤمن  
الذي عليه من حواضه معلق بالعلم والاصول في الجنة حتى يبعثه اليوم والمظالم والبرج  
الفساق بعد في القبر من الجسد في حواضه حياض طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
المخلوق من ربي ان اليهود اهل النبي في حواضه حياض طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
القرابي فتولى في شانه سنة الكفر وتولى في البرج والبرج في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
امر في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى

كسبت

كلمة

كلمة وقيل معنى الآية من سره ان يكل به بكلمة كبر اعوان امر البرج على من يكله في كلفه  
اقرب الصفة انما البرج انما يكله في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
يقول لري يتكلمه انما البرج انما يكله في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
تواكبهم من برق البرج والملك كلفه صفا في الماد من ادم لعظم من حواضه طوبى في حواضه طوبى  
يقول من القبة من حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
تسبب عفا وانما قوله في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
من حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
والدخلة انما حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
من حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
بعد وارجح اني اتسابعه وجزء فوق اتسابعه من حواضه طوبى في حواضه طوبى  
والعقاب والبرج والبرج المؤمن والبرج المؤمن والبرج المؤمن والبرج المؤمن  
حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
اسان بوله اربعة اجنة حياض في الجنة حياض طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
من حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
فانما في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
احد من الملكة القربى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
حجاب سعة حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
على حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
البرج المؤمن في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
فخرج من في السما من في الايمن في الايمن في الايمن في الايمن في الايمن

كسبت

كلمة

فصقوة في السما من في الايمن في الايمن في الايمن في الايمن في الايمن  
يعني جبريل سكا بولوا من البرج المؤمن في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
فانما في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
البرج المؤمن في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
الحياض سكا بولوا من البرج المؤمن في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
يسير اقطار البرج وطلعت العشار والامم في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
الساعة في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
اربعين سنة في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
والبرج في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
يشبه فلا يشبه في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
سبعون الف سلسلة كل سلسلة على يد سبعين الف صفة في حواضه طوبى  
اربعين سنة في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
توى يشبه كما لطف كما لطف في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
انما في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
عاجر حتى اتمرت من حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
يفعل كما فعل في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى

كسبت

كلمة

فانما في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
اربعين سنة في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
ان في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
والحياض سكا بولوا من البرج المؤمن في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
مالك باجبريل كتر في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
صفا التسمي السبعين في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
المقدس لا ينزل من السماء في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
من انما قال في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
ذرة وغسلها كما امر في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
الى حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
ناجهم بعد ان غسلها سبعين مرة فاعتبر اليها المني صفة في حواضه طوبى  
من حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
جائته كل امة في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
خمسائة عام في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
عمران والحبيب يقول انما في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
المصدقين في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى  
جبريل ارجح في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى في حواضه طوبى

فيلتذ



فهرى عليه ما نصبت التار كذا التار باطنى الماء والزرارة الخبز اذا كان القيمة بخس الخلد  
في راد الحن وبجاء بجهت من حها ابراهيم بان اخذ التار هذا المخر من تحت انما صعد  
ايما نصرت شما التار من نومه ويستفيد النبي صلى الله عليه وسلم الى الجوز لانه ينفق في جبه  
باجل لا تحق انفسه عنار باسك ينفق عنار اسنجهل الله عنار اسنجهل باسك  
المطيق على من منته ثم يقول بان عمل انفس عنار جيتك ينفق فيعمل الله تعالى عنار جيتك  
سرا ينفق من التار كل الجوانب ثم يقول بان عمل انفس عنار بان ينفق فيعمل الله تعالى  
وعنار بان حجابا بين التار وبين انما هم وفي العير يوفى بعد من القيمة ان يوفى حسنة  
وسنانية يرفح سبائة على حسنة ان يوفى به الى التار ثم تكم شعرة من شعرة عنده ثم  
بارت من سواك عليه السلام قال عبي بن خزيمة الله تعالى حسنة الله نعم تلك العين على التار فان  
يكبت عن خستك فان من عنها فيقول الله تعالى قد غفر لك ولها جيلك ونحوه عن التار  
ببركة شعرة واحدة من عين ملدن كانت بيك وخسبة الله في العير ان قال جبريل انك فيك  
بالحق نبيا لوان منو شعرة الابريرة في الله بان تار جيتك لا حرق اهل التار الذين فيك  
والذي ينفق لوان تار تار اهل التار على بين السماء والارض لما من عن حها جميعا  
والذي ينفق بالحق نبيا لوان من وعار سلسن من على الجبل على التار الجبل على الابريرة  
السابعة والاربعون ينفق بالحق نبيا لوان جلد بالقر ينفق ولا حرق اهل التار في  
عذبان تار فان حها شد بدن فعرها يبعد عن عذبان اهلها على من جدها  
وحطبان تار من وحد بدن وجراساكي اهل التار في التار يجر جميع من صد بدن من طمان

نور

نور من بابهم فطرا **باب بيان اهل التار** قال النبي صلى الله عليه وسلم اهل التار اسود  
الوجه وارتق العين وراسهم كرم من الحمار من بد منهم كبد الحنبري وشمودهم  
كالقصب ثم على وجهه يرحم واصلا لهم كصوت الحمار ان لها نهر وخرها  
شقيق الكفر واحد منهم ينفق في كل يوم احد احد واحد واحد وعنه علة الخيت  
والعقار يصفون في اجرامهم صوت الحنبري ويغلقون بالانكسار  
استلاسل ويضربون باعناقهم كلها باكل التار جلودهم ويحرم عاردهم ثم  
كما كانوا ذلك قوله تعالى كلما نفي جلودهم يد لنا جلودهم عرها بنو  
العذاب ليس لهم من عيونهم وليس لهم راحة يسترحون مساكين اهل التار  
في التار ينادون بارئاه احاط بنا عذبان فان مكشوا لم يرحم وان صبروا لم يسترحوا  
ليس في عاروا ولا هم عنها فزاري في العير ان اهل التار جلدنا جلودهم  
من التار ينفق لجاد ماخذ كاتر جلودهم يخرج حسنة من بدن وارتق يشد اهل التار  
عذبان قال عاصم ان اهل التار ينادون جهات الف عام فلا يجيبهم ثم ينادون اعط  
بما لك ليقض علينا ربك فيقول انكم ما كنتم تترى من اهل التار الف عام اخرتنا منها  
فان عذباننا ما تا ما لمون فلا يجيبهم مقدر ردة التار ترحم وحوار يبعث الابريرة  
ثم يردد عليهم حسنة فيها ولا تظلموا ما يسوا بعد ذلك ليس لهم عظيم الا في التار  
شصقا من ينادون واولاده واهل كاهه واولاد عذبان به وضيق من خلاك في العير  
اهل التار في التار ينفق لوان من مكشون في عيونهم يبدل لوانهم واذ انفسهم  
من ينفق فيهم من صد بدن لا ينامون كل نذ عن عين ولا يسترحون ساعة يظلمون عذبانهم

10

قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان اهل التار في التار عذابا قال لو كان ماء الجهد اذ اولاد  
شجارا فلا تار والجن والانس والملائكة يكتبون على كل ذلك وحتى يمشي سبعة  
الاف ضعف على كل عام من قبل ان يكتب عذبا وصفه جهنم وذلك قوله تعالى الذين  
فيما احبابا لا يدينون فيما يروا ولا شرابا الا جهنما وعسا تأجره وفاقا X  
**كتاب فضائل الاعمال** واحادith النبي صلى الله عليه وسلم **باب** فضول  
على النبي صلى الله عليه وسلم انه من قال **سألت** من جبه فلما تار من عام يوفى فلما تار  
صام سنين من صام ثلث الف فلما تار صام ثلث سنين من صام اربعة فلما تار صام  
سنين فكلما الى سبعة ايام فلما تار صام سبع سنين وعظمت عليه سبعة ابراهيم  
من صام ثمانية ايام فحق عليه ابراهيم من صام عشرة ايام لم يسئل الله شيئا الا  
اعطاه ايا ثمنين من صام خمسة عشر ايام تار من صام تسعة عشر ايام ما تار  
من ذنوبك فاستغفرت الله لها ثمانون مرة فموتت ستمائة بالحسنات من ذنوبك  
زاد الله في ثوابه وعنه النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في ليلة ندمت فيها احلى الصلوات  
بها ضار القوم والذين في الله ولا يسع فيها الا الصائمون في جبه على النبي صلى الله عليه وسلم  
قال في الصلوة من في شهر حبيب عبد واما من غفر لكل من مرة واحدة من جبه عليه  
العالم يقول يستغفر لذنوبه كلها سرها وعلاقتها صغرها وكبرها فاذا بلغ مائة  
مرة قال آمين آمين آمين انصهر عقره برحمتك فخرته في ذنوبه من برزخ التوبة  
وعنه النبي صلى الله عليه وسلم انه في جبه ليلة الاحبار انسا لانهما بقدر عشر سنين وهي  
ثلاثة يبقين منه وهي ليلة السرى في الله اسماء من صام ذلك النبي وظهر حبه

له صلى

وصلى تلك الليلة اثني عشر مرة كتب الله له جرحه من سنين وعينه خطا با عشر سنين ما جبه  
الكبار وكتب له بركة وارتق التار ما وافق وصلواته جلسوا على النبي صلى الله عليه وسلم يستغفرون  
والقوات ثم قال الله لا يشريك له ثم تلاه الكتاب مرة وتلا هو الله احد من مرات ثم قال سبحان  
الله والحمد لله ولا اله الا الله الله الا اله الا الله الا اله الا الله الا اله الا الله الا اله الا الله  
وعنه ما لم يدع با ثم انقطع جميع او حلاك في يوم من التار صلى الله عليه وسلم ان من صام  
رخا وبسبح النبي فقال لا صابا ارون من صاحب هذا القبر يقبل له جوارح فقال النبي  
ما كان يستغفر في شهر حبيب على بنت القوم من ذنوبه عاروا في جبه وعنه النبي صلى الله عليه وسلم  
انه قال في استغفر في شهر حبيب اوله ووسطه وآخر حجاج من ذنوبه يوم القيامة منه  
وعنه النبي صلى الله عليه وسلم في شهر حبيب وسبعين مرة مضيا على يوفى فاعه الكتاب ثلث مرة وصورة X  
والاخلاص والحق يثمن وتلا با ايتها الكاشفة اية الكاشفة كل يوم ثم يقول سبحان الله وبحمده  
ولا اله الا الله والله الا اله الا الله والحق الا الله العظيم ثلث مرة ويعلى ثلث مرة ثم  
يقول بطول الله اعرفه والحق الذي امرهما كما تيك في صغرا ثم يقول الله اعرفه لذي منين  
منار ثلث مرة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين يبعثون بالحق يوفى اية العبد اذ افترق وارتق شهر  
فرا هذا الصفة ينادي مناد في اسماء با عبد الله استغفر الله عفا عفا جعله بينه وبين جميع  
سنة حنار عرس كل خندق مسيرة حسنة عام مع صلوة كثيرة وارتق عظيم والله  
النبي صلى الله عليه وسلم في كل جمعة يجيب كل من ينادي عليه من ينادي في كل جمعة فاعه X  
الكتاب مرة وتلاهم احاديث من فاذ من فرغ من الصلوة وثقل عليه ان يقول يا رسول الله  
محمد بالنبوة واخصت بالرسالة الرضا بوبه في الجنة وانت عمارا من قال رسول الله

10

10







وخبر لربك الفسح بقصم في غير رمضان وجزيل من بق العدا الصرمة وجزيل من الف الفرجم  
 يصعد الى المسالكين وليس شئ على وجهه الا ان احب اليه من مجلس العلم الذي يذكر في  
 قوله في غير رمضان ان قال اذ كان اول ليلة من شهر رمضان نادى صائرا السماء واسم الله  
 الذي هو بارئوا يقول ليك يا رسول الله اني قد صمت شهر رمضان فاصبر لي ما  
 واقبل لهم ابواب الجنة ولا تغلقوا عنده حتى يقض شهرهم هذا ثم ينادى مالك خابك انما فعلت  
 يا مالك قال مالك ليك يا رسول الله اني قد صمت شهر رمضان فاصبر لي ما  
 ولا تقصم حتى يقض شهرهم ثم ينادى جبرئيل يا جبرئيل يقول ليك يا رسول الله  
 الذين واصعد فراقتهم طين ما غلغلم بالادغال ثم انفذهم في ابي ارحم لا يقصدوا  
 من امته حتى يصلى عليهم صبرا وانه يعقوا الف الف عبيد ان اتوا عند الف الف عبيد  
 عند الصبح فان كانت ليلة الجمعة في كل ساعة منها الف الف عبيد من استوجب  
 العذاب فاذا كان آخر شهرهم استحق بعد ما مضى في جميع الشهور من هذه قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان من اتى الله فدا نفسه ومطعم الجوع ما وعزته صلى الله  
 ان قال اذ كان يوم القيمة يجي شهر رمضان واتاس في وقت يقولون من هذا يا رسول الله  
 اني ملك هذا ما ايتنا سلا فون ولا مشا جماله حتى يتقدم على من يتبعه بين يدي الجبار  
 فنادى منا من كان من الذين يقولون اني صمت شهر رمضان فاصبر لي ما  
 سعدت فضا من غيره فيقطعون عنهم ما اخذ فضا فون ما بين الحشر من المغرور منهم  
 ياخذ مسيرة سدا منهم ياخذ مسيرة شهرهم ياخذ مسيرة جمعة ومنهم ياخذ مسيرة  
 من من منهم ياخذ نصفين من شهرهم ياخذ مسيرة ساعة وبعضهم لا يقبل الا قد

قدم

قد تم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاد ظهري قري لم يشاد لم يتر فستعلو عن غدا بعد القيمة ويوفى  
 حرمة وما اصاكم من ثوب حمرة والجنة ان قد تقا ان حيا الى موسى بن عمير عليه السلام في الكتاب يا  
 موسى اني اقرضت شهر رمضان الى عبادي فظنوا اني لا في صحيفة عشرت من رمضان فوضوا  
 برا في ظنهم لمن كان في صحيفة ثلثون رمضان فموا عظم ان اشهد الله عندى يا موسى في  
 العرش فمكثون عبادته الا في شهر رمضان اذا دخل شهر رمضان تلا من بال دعاء  
 اثبت على نفسي ان لا ادرت دعوت صائم شهر رمضان ان لا يهده في شهر رمضان ولا يراى  
 والحيال والشيء والجاه والنار والادب ان يستغفر في الايام شهر رمضان يا منى اللب  
 ثلثت عن شهر رمضان يا منى الله من اقر به الى يوم القيمة قال لا قال الله تعالى اقرب الي  
 القيمة صائم شهر رمضان يا منى الله من اقر به الى يوم القيمة قال لا قال يا منى ان كنت رمضان بهم  
 قران يملوك وان كنت مسافرا فاقدم العبيد وتقل للتصغير والكبير ان يخرج الى  
 العبيد فانه السمى والادب سلتا عليهم قلوا واشملهم بالحنية يقولون ان اجعل  
 الى دياركم مفضو بيت وقلنا انكم تكم هي يوى مسكرو يقولون ان يا عبادي قد منقتم  
 من الف الف اعطيتكم حتى ولا احسن معكم ما عشته في الدنيا فان اوسع لكم امر انكم  
 واقبل عشيتم لكم ولا انضركم من القيمة على ربنا من الفلاني ومنه صلى الله عليه وسلم ان  
 اعسوا في اخر جمعة من شعبان خرج من ونيو بر كين من تراته فان دخل عليه شهر رمضان  
 غسل ثيابه من بدو واقى سحابة فاما هذا صلوة الفريضة في جماعة فقلوا ومنه صلى الله  
 ان من استقر من شهر رمضان بعبادة سنة وامر بالمعروف والنهي عن المنكر في شهر رمضان

في شهر رمضان  
 في شهر رمضان  
 في شهر رمضان

عبادة اربعين سنة فجاهدوا اهل المنكر في شهر رمضان بالرجال في شهر رمضان ما تدل به  
 اعلم انكم بالاطيب لها منكم ان تصفكم بكم وان من عليكم في سنة شهر رمضان وجعل ذلك الشهر



















موسیقی  
[Faint, mostly illegible handwritten text on the left page of the top spread]

[Faint, mostly illegible handwritten text on the right page of the top spread]

موسیقی  
[Faint, mostly illegible handwritten text on the left page of the bottom spread]

من الله و الله اعلم  
تاریخ تولد حضرت امیر کبیر در ۲۰ شهریور ۱۳۳۴  
تاریخ تولد فرزند حضرت امیر کبیر در ۲۹ شهریور ۱۳۳۴  
تاریخ تولد فرزند حضرت امیر کبیر در ۱۲ شهریور ۱۳۳۴  
تاریخ تولد فرزند حضرت امیر کبیر در ۱۰ شهریور ۱۳۳۴





